

## 02- تأملات في سورة المائدة

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فاذا قال الله عز وجل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون - [00:00:01](#)

يبين ربنا عز وجل حكم من لم يحكم بشرعه ولم يطبق كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فان هذا حكمه الكفر. وهنا الكفر الاكبر. وذلك ان الله عز وجل قال فاولئك - [00:00:29](#)

هذا تأكيد وهم هذا تأكيد اخر وقد عرف الكفر بالالف واللام الكافرون فكل هذا يدل على ان هذا من الكفر الاكبر نعوذ بالله وذلك عندما يعرض الحاكم عن تطبيق الشريعة - [00:00:54](#)

ولا يحكم القاضي باحكام الله عز وجل البتة يعرض عن ذلك عراضا كلياً فهذا كفر اكبر نعوذ بالله من ذلك واما اذا كان الحاكم يحكم بما انزل الله ولكن في هذه القضية الخاصة - [00:01:19](#)

لم يحكم بما انزل الله وذلك لان هواه مع احد المتخاصمين هذا قريب له نعم وما شابه ذلك فلم يحكم بما انزل الله في قضية خاصة فهذا ليس كفرا اكبر وانما هذا كفر اصغر. كبيرا من كبائر الذنوب - [00:01:45](#)

هذا ملخص ما قرره الشيخ محمد بن ابراهيم ال الشيخ رحمه الله تعالى في رسالته حكم تحكيم القوانين الوضعية نعم ثم قال عز وجل وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس - [00:02:09](#)

الله عز وجل كتب على اليهود في شريعتهم وهذا ايضا مكتوب علينا وما اخبر الله عز وجل عن ما اخبرنا به ربنا عز وجل عن شرائع الانبياء السابقين اذا لم ياتي شرعنا بخلافه ونسخه فيكون شرعا لنا - [00:02:34](#)

وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس. النفس مقابل النفس. من قتل نفسا بغير حق فان الحكم هنا انه ماذا؟ يقتل. اذا طالب اولياء الدم والعين بالعين من قلعا عين انسان فان عينه تقلع - [00:03:05](#)

والانف بالانف ايضا نفس الحكم والاذن بالاذن ايضا نفس الحكم والسن بالسن نعم اذا قلع سن شخص ايضا تقلع سنه والجروح قصاص اذا كان هذا الاعتداء دون النفس ودون العين ودون الانف ودون الاذن والسن - [00:03:30](#)

وانما جرح فايضا اذا امكن استيفاء ذلك فايضا يقتص منه كما فعل بالطرف المقابل ولذا قال عز وجل والجروح قصاص. يعني يقتص ايضا فيها نعم ثم قال عز وجل فمن تصدق به فهو كفارة له - [00:03:59](#)

اذا تصدق الانسان ولم يطالب تنازل عن حقه فالامر له لان هو ماذا؟ هو صاحب الشأن نعم وعندما يعلم الانسان انه اذا اعتدى على نفسه محرمة بريئة انه سوف يقتل - [00:04:29](#)

وانقطع يد المقابل تقطع يده وانفقا عينه تفقع عينه وهكذا فان هذا يمنع الشخص من ماذا من الاعتداء نعم يمنع هذا الشخص من الاعتداء نعم وبالتالي يكون الناس في امن وسلام - [00:04:51](#)

وطمأنينة وراحة واذا لم يكن الانسان في امان فانه لن يرتاح في عيشه حتى ولو كانت عنده اموال الدنيا نعم فاذا لم يكن هناك لا امن ولا امان ولا سلامة ولا اسلام فلن يرتاح في - [00:05:14](#)

عيشه وفي امره نعم فالامن نعمة عظيمة. الامن نعمة عظيمة. نعم. ولذا قال عز وجل فليعبدوا رب هذا البيت الذي اطعمهم من من جوع وامنهم من خوف نعم فالامن نعمة عظيمة نسأل الله عز وجل ان يديم علينا وعليكم الامن والامان - [00:05:40](#)

وهذا الامن انما يكون بتطبيق الشريعة. والانقياد الى حكم الله عز وجل. وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم نعم قال عز وجل ومن لم

يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون - 00:06:07

نعم والظالمون هنا اما ان تفسر بالكفر الاكبر. الكافرون هم الظالمون كما في موضع اخر من القرآن العظيم فالظلم ظلما ظلم اكبر هذا كفر. نعم ان الشوك لظلم عظيم. ومن ذلك الشوك فهو ظلم عظيم. نعم - 00:06:31

فاما ان يفسر ذلك بالكفر الاكبر واما ان يحمل هذا على القضية الخاصة نعم شخص يحكم بالشرع ولكن في قضية خاصة هنا لم يحكم بالشرع نعم. فهنا هذي كما تقدم كبيرة من كبائر الذنوب. ومعصية تعتبر من المعاصي. وتقدم ان الله - 00:06:57

عز وجل قال فاولئك هم الكافرون فهذا حكم الله في من نحى شريعته وطبق القوانين الوضعية نعم واتى بالدساتير الجاهلية ومع الاسف هذا هو الغالب. مع الاسف وهذه قصة واقعة كما سمعت من احد القضاة - 00:07:23

نعم ان شخصا تزوج بامرأة. وانجب منها ولدا نعم ثم بعد ذلك اهمل هذه المرأة وايضا اهمل هذا الولد ولم يخرج له نعم بطاقة احوال وما شابه ذلك يعني من الامور الرسمية التي في بلدهم - 00:07:50

نعم طالبته لم يفعل فقدمت عليه شكوى فطلبت باحضار الشهود شيخ القبيلة واقارب هذا الشخص قالوا نعم بعضهم قال نعم نشهد انه قد تزوج بها وبعضهم قال انا شفت هذا الولد يذهب به ويأتي - 00:08:17

يأخذ معه يذهب به ويأتي وكونه يذهب به ويأتي هذا دليل ماذا دليل ابنه فحكم القاضي حكم قال انه ولد وهو ينقذ. قال اصلا انا ما اعرف هالمرأة ولا تزوجت بها - 00:08:40

نعم انكر بالكلية قال ما اعرف هالمرة ولا ما اتزوج بها. ولا اعرف هالولد هذا لا ولدي ولا فحكم القاضي عليه ولم ينفذ الحكم هذا ظلم ولا مو ظلم؟ ظلم. ضيع هالمرأة وضيع هالولد - 00:08:59

هذا ولدك من صلبك وهذا مسكين بالتالي من ابوك لا ادري نعم ولا خوجلة لا بطاقة ولا ما يسمى بالامور الرسمية نعم مصيبة هذه قضية من القضايا فكيف كل القضايا؟ لا يكون الامر لله - 00:09:18

وهذا ايضا احد الاخوة اعرفه وقد حكم له بسبعة وعشرين الف او خمسة وعشرين الف وهو بحاجة الى هذا المال هو قد اشتغل عند هذا الشخص وحكم له. ثم هذا ثم لم ينفذ هذا الحكم - 00:09:40

وهذا الشخص محتاج لهالمال نعم عمل عنده وفعل وقام بالعمل ونعم حكم له ولم نعم نعم حكم له طيب ما الفائدة من الحكم له ولا ينفذ الحكم نعم. فلو تركت الامور بهذه الطريقة صارت المسألة ماذا - 00:09:58

فوضى نعم صار المسألة فوضى. صارت المسألة جاهلية. جاهلية جهلة وضلالة عمياء نعم صارت المسألة جاهلية فالامر خطير يعني من نحى الشرع ولم يحكم به هذا كفؤ اكبر من نحى الشرع ولم يحكم به. والشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله. وتلاميذه -

00:10:21

ولادة وتلاميذه كانوا يقومون ذلك ويقولون من لم يحكم بالشرع ان حكمه كافر. وفي الحقيقة ان هذا هذا نص الاية ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. اكدت باكثر من مؤكد - 00:10:50

من مؤكد نعم. فهالمسألة خطيرة نعم المسألة خطيرة ولا تكون الامور نعم فوضى نعم نعوذ بالله من ذلك ثم قال عز وجل وكفيينا على اثارهم اثار الرسل السابقين. بعيسى ابن مريم مصدقا - 00:11:10

فيما بين يديه يا عبد الرحمن عيسى ابن مريم من ابوه؟ احسنت ولد من ام بدون اب نعم ارسل الله عز وجل جبريل فنفخ فيه جيبها فحملت بعيسى عليه السلام فهو كان بكلمة الله - 00:11:33

نعم مصدقا لما بين يديه. نعم من شرائع الانبياء السابقين مصدقا لما بين يديه من التوراة ولذا هو نعم يعمل بالتوراة وقد نعم نسخ بعض الاحكام واتيناه الانجيل الذي فيه نسخ لبعض الاحكام دون باقي الاحكام. فيه هدى ونور ومصدقا لما بين - 00:11:59

يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين نعم هدى وموعظة لمن؟ لمن يتقي الله وينقاد الى اوامر الله عز وجل وقد ثبت بالاسناد الصحيح ان عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عندما سئل عن الرشوة في الحكم - 00:12:31

قال ذاك الكفو قال ذاك الكفر نعم واما كف دون كفر الذي جاء عن ابن عباس نعم فهذا لم يثبت عنه. اثبت عنه قال ليس هو الكفر الذي

تذهبون اليه - [00:12:56](#)

نعم. وعبدالله بن مسعود سئل عن الرشوة في الحكم. قال ذاك الكفر. نعوذ بالله من ذلك نعم وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه.

ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون. فما بقى - [00:13:12](#)

الكافرون الظالمون الفاسقون. فهذه احكام نعم آآ شديدة لان الامر خطير جد خطير. نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله - [00:13:32](#)